

المغرب/ الصحراء الغربية: كشف النقاب عن معلومات جديدة بشأن اختفاء صحراويين يسقط الضوء على أوجه القصور التي تعترى مساعي الكشف عن الحقيقة وتحقيق العدالة

نشر فريق من خبراء الطب الشرعي الأسبان نتائج جديدة الأسبوع الجاري تؤكد وفاة ثمانية صحراويين بينهم طفلين، عقب اختفائهم جميعاً في عام 1976، وتوفر هذه المعلومات أدلة غير مسبقة تثبت أن الصحراويين الثمانية قد أُعدموا جميعاً خارج إطار القانون على أيدي القوات المسلحة المغربية؛ كما تؤكد هذه الأدلة على مدى الحاجة المستمرة للكشف عن كامل معالم الحقيقة بشأن مئات حالات الإخفاء القسري التي حدثت على مدار العقود الماضية، وضرورة ضمان تحقيق العدالة بالنسبة للضحايا وعائلاتهم.

قام فريق من خبراء الطب الشرعي من جامعة إقليم الباسك، وجمعية أرنازادي للعلوم باستخراج رفات ثمانية صحراويين، وقاموا بمعاينة الجثث جنائياً وأجروا فحوصات شملت الحمض النووي والتحقيق في الملابس التي أحاطت بوفاة الضحايا، وإجراء مقابلات مع أقاربهم، واللقاء بالشهود الذين عاصروا أحداث عام 1976. ولقد توجه أقارب ضحايا الإخفاء القسري من الصحراويين إلى الفريق المذكور في أبريل/نيسان 2013 عقب العثور أحد رعاة الماشية على رفات بشرية في منطقة فضرت ليغويا على مقربة من أمغالة في الصحراء الغربية داخل الأراضي المتنازع عليها والخاضعة لسيطرة جبهة البوليساريو التي تدير من طرفها حكومة في المنفى يقع مقرها في مخيمات تندوف للاجئين داخل الجزائر على بعد 400 كلم من مكان العثور على الرفات.

ولقد نشر الفريق نتائج بحثه في 10 سبتمبر/ أيلول 2013، وخلص فيها إلى أن الأشخاص الثمانية قد اعتُقلوا في فبراير/ شباط 1976 على أيدي دورية تابعة للجيش المغربي وأُعدموا رمياً بالرصاص فوراً قبل أن تورأ جثامينهم الثرى في قبرين جماعيين لم يُحفر على عمق كبير بين الصخور والرمال. وتضم مجموعة الأشخاص الثمانية هذه ستة بالغين هم كل من سلمى داف سيدي سالك وسيد أحمد سيغري يوماني وسلامة محمد علي سيد أحمد الكرشة وسلمى محمد سيد أحمد ومحمد مولود محمد الأمين، بالإضافة إلى الطفلين بشير سلمى داف وسيدي سالك سلمى.

ولم تكشف هيئة الإنصاف والمصالحة أية معلومات حول أي من قضايا الأشخاص الثمانية؛ ويُذكر أن السلطات المغربية قد شكلت هذه الهيئة في عام 2004 بهدف التحقيق في حالات الإخفاء القسري من بين جملة انتهاكات أخرى. ومع ذلك، فلقد كانت أربعة من تلك القضايا محط أبحاث أجزاها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بوصفه المؤسسة الوطنية المعنية بهذه الأمور في حينه، وذلك في معرض عمله الرامي إلى متابعة نتائج التحقيقات التي قامت بها هيئة الإنصاف والمصالحة. وخلص المجلس الاستشاري إلى أن الأربعة قد اعتُقلوا على أيدي القوات المسلحة المغربية على مقربة من أمغالة في عام 1976 (حيث تراوحت تواريخ إلقاء القبض عليهم ما بين فبراير/ شباط ويونيو/ حزيران ويوليو/ تموز من ذلك العام) قبل أن يتم اقتيادهم إلى ثكنات الجيش في سمارة

بالصحراء الغربية حيث لاقوا حتفهم هناك في وقت لاحق. ولم تشمل قوائم الهيئة أو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان أسماء ضحايا الحالات الأربع الأخرى.

إن تفاوت النتائج التي خلصت إليها كل من المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان من جهة، وفريق الخبراء الإسبان من جهة أخرى، والمتعلقة بملاسات وفاة أربعة من الصحراويين المخفيين قسراً ليثير أسئلة حول مدى دقة ما توصلت إليه المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ونشرته بشأن حالات الإخفاء القسري الأخرى، وخصوصا الحالات التي لم تشهد قيام الهيئة أو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بأخذ إفادات أفراد عائلات الضحايا القاطنين في مخيمات تندوف.

وتدعو منظمة العفو الدولية إلى الحفاظ على الأدلة التي تركها فريق الخبراء خلفه، وذلك من أجل إجراء تحقيق مستقل ومحاييد وشامل في وفاة الصحراويين الثمانية، ومقاضاة الذين تثبت مسؤوليتهم عن تلك الواقعة. وبالنظر إلى الموقع الذي عُثر على الجثث فيه، وغياب الثقة المتبادلة بين السلطات المغربية والبوليساريو، فتدعو منظمة العفو الدولية الأمم المتحدة إلى ضمان تحقق ما ورد أعلاه.

ومن المرجح وجود جثامين أخرى بانتظار أن يتم الكشف عنها في تلك المنطقة وغيرها من المناطق الواقعة في الصحراء الغربية. وينبغي السعي وراء العثور عليها، واستخراجها من مقابرها وتحديد هوية أصحابها ومن ثم إعادتها إلى ذويها. ولدى بروز أدلة جديدة إلى حيز الوجود فيما يتعلق بقضايا الإخفاء القسري، وذلك إما من خلال استخراج الجثث من القبور أو إفادات عائلات الضحايا الذين لم تقم هيئة الإنصاف والمصالحة أو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بمقابلتهم، نظراً لكونهم يقيمون في مخيمات تندوف، فينبغي على السلطات المغربية في هذه الحال أن تحرص على إعادة فتح التحقيقات في تلك القضايا.

كما ينبغي مقاضاة الجناة بغية وضع نهاية ملموسة لإفلاتهم من العقاب على الانتهاكات المرتكبة في سياق النزاع المسلح بين المغرب وجبهة البوليساريو. وبوسع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية أن تلعب دوراً في تأمين المساعدة الدولية وتيسير العملية؛ كما يمكن لمكتب مفوضة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومجموعة العمل الأممية المعنية بحالات الإخفاء القسري أو غير الطوعي القيام بدور مشابه أيضاً.

مرحلة العدالة الانتقالية غير المكتملة:

سلط المعلومات الجديدة التي كشف فريق خبراء الطب الشرعي عنها الضوء على الطبيعة المحدودة للجهود التي بذلتها هيئة الإنصاف والمصالحة والمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في سبيل كشف تفاصيل الحقيقة المتعلقة بمئات حالات الإخفاء القسري التي وقعت في المغرب والصحراء الغربية إبان عهد العاهل المغربي الراحل الحسن الثاني؛ كما تُبرز هذه المعلومات الحاجة إلى إجراء المزيد من التحقيقات المستقلة والمحاييدة والشاملة.

وما انفكت عائلات الضحايا تتوق لمعرفة كامل الحقيقة بشأن مصير ذويهم المختفين قسراً، وتحقيق العدالة فيما يتعلق بالجرائم التي ارتكبت بحقهم. وسوف يظل الإختفاء القسري يشكل جريمة إلى حين إقامة حق عائلات الضحايا في معرفة الحقيقة وقبول العزاء بذويهم بالإضافة إلى حقهم في العدالة والتعويض.

وينبغي استخدام آليات الأمم المتحدة القائمة من أجل المساعدة في حل قضايا الإخفاء القسري. وبوسع مجموعة العمل الأمامية المعنية بحالات الإخفاء القسري أو غير الطوعي أن تلعب دوراً حيوياً في حل المسائل المتعلقة بالحقيقة والعدالة في المغرب والصحراء الغربية. ولقد سبق لمنظمة العفو الدولية وأن رحبت بقيام المغرب بالمصادقة مؤخراً على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الإخفاء القسري، بيد أن المنظمة دعت السلطات المغربية في الوقت نفسه إلى تعزيز هذا الانجاز بالمسارعة إلى الإقرار باختصاص اللجنة المعنية بحالات الإخفاء القسري في استقبال المراسلات من الضحايا أو بالنيابة عنهم أو من الدول الأطراف، وكذلك بالمسارعة إلى دمج أحكام الاتفاقية بالقوانين الوطنية.

وكان الملك محمد السادس قد شكل هيئة الإنصاف والمصالحة قبل قرابة عقد من الزمان، وذلك بهدف التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها أجهزة الأمن المغربية ما بين عامي 1956 و1999. وبعد أن أنهت الهيئة عملها بعد سنتين من ذلك التاريخ، كلف العاهل المغربي المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بوصفه المؤسسة الوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان ونشرها في ذلك الوقت، بمهمة متابعة العمل الذي قامت به هيئة الإنصاف والمصالحة وتوصياتها - وهو ما حصل بالفعل حتى العام 2010. وكانت تلك أولى التجارب في مجال العدالة الانتقالية في المنطقة، الأمر الذي أنعش الآمال المتعلقة بالحقيقة والعدالة والتعويضات.

وفي تقريرها الصادر في عام 2010 بعنوان "الوعد الضائع" هيئة الإنصاف والمصالحة" ومتابعة أعمالها"، أشادت منظمة العفو الدولية بالإنجازات غير المسبوقة المتمثلة حينها بعملية العدالة الانتقالية. فلقد أكدت هيئة الإنصاف والمصالحة على ضلوع الدولة في ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان وتم تعويض الضحايا مالياً على هذا الأساس، فيما استفاد عدد قليل آخر من الضحايا من أشكال التعويض الأخرى من قبيل منحهم التأمين الصحي وإعادةهم إلى وظائفهم.

ومع ذلك، فلقد حرصت منظمة العفو الدولية أيضاً على حصر وتوثيق أوجه القصور والنواقص التي اعترت عمل هيئة الإنصاف والمصالحة، حيث نجم البعض منها عن طبيعة التفويض الممنوح للهيئة. فلقد أعيق عمل الهيئة بفعل عدم قدرتها على إلزام العاملين في السلطات الرسمية أو الأجهزة الأمنية على الإدلاء بإفاداتهم كشهود قد تقود شهادتهم إلى الإقرار بالمصير الذي حل بضحايا الإخفاء القسري؛ كما إن القلة القليلة من رفات الذين أُعدموا أو توفوا في الحجز قد تم استخراجها من قبورها والتعرف على هويات أصحابها وإعادةها إلى ذويها، وهو ما حرّمهم من فرصة قبول العزاء بذويهم والحزن عليهم بعد معرفة مصيرهم يقيناً.

وعلاوة على ذلك، فلقد ساهمت هيئة الإنصاف والمصالحة في زيادة شعور الصحراويين بالتهميش، وخذلتهم من خلال عدم قيامها بالتصدي لطائفة معينة من الانتهاكات التي يعانون منها تحديداً، وتقاوعسها عن عقد جلسات استماع عامة في الصحراء الغربية أسوة بغيرها من المناطق التي شهدت عقد الهيئة لجلسات متلفزة منحت الضحايا فرصة سرد تفاصيل ما مروا به من معاناة. ولم يوفر تقرير الهيئة الكثير من التفاصيل حول مسألة الإخفاء القسري وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان التي استهدفت الصحراويين. كما تقاوعست الهيئة في تقريرها حتى عن الإقرار بأن منطقة الصحراء الغربية قد عانت أكثر من غيرها، وذلك بأن جرى استبعادها من برنامج التعويضات والإنصاف الجماعي الذي صُمم للمناطق التي تأثرت تحديداً بالانتهاكات المرتكبة أثناء ما يُعرف بحقبة "سنوات الرصاص". كما إن هيئة الإنصاف والمصالحة قد أخفقت في تحسين مستوى التواصل مع الضحايا والعائلات ومنظمات المجتمع المدني في الصحراء الغربية وإعادة بناء الثقة لديها - حتى إن غياب الثقة كان في حد ذاته أحد تداعيات الانتهاكات التي تعرض لها أهالي الصحراء الغربية على أيدي السلطات المغربية.

كما أن التفويض الممنوح لهيئة الإنصاف والمصالحة قد استثنى من مهمتها تحديد هوية مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أو مقاضاتهم، الأمر الذي ترك الضحايا مضطرين للسعي وراء تحقيق العدالة من خلال التقاضي فردياً بمبادرة منهم. وحتى تاريخه، فلم تتم مقاضاة الغالبية العظمى من المسؤولين المغربيين الذين رُغم ضلوعهم في ارتكاب الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان خلال الفترة التي يشملها التفويض الممنوح للهيئة؛ كما لا يوجد ما يشير إلى أن السلطات عازمة على التصدي لهذا الأمر مستقبلاً. بل إن الخطاب الرسمي يشجع عوضاً عن ذلك على مفهوم "العدالة التصالحية وليس الاتهامية"، وهو ما يُترجم عملياً إلى تمكين مرتكبي الانتهاكات الخطيرة على الإفلات من العقاب.

وثمة عدد من التوصيات القانونية والمؤسسية للهيئة قد وجدت طريقها إلى الدستور الجديد من قبيل تكريس حقوق الإنسان في أحكامه، فيما أفضت توصيات أخرى إلى القيام بإصلاحات عززت من استقلالية القضاة عند تعيينهم. ومع ذلك، فلم تُترجم تلك التوصيات بعد إلى تغييرات ملموسة في واقع الممارسة العملي. وفي الأثناء، لم يتم تنفيذ إحدى توصيات الهيئة المتعلقة بضرورة إصلاح حقيقي للأجهزة الأمنية بغية ضمان تحقيق الشفافية والمساءلة.

ضرورة شمول مكون حقوق الإنسان في التفويض الممنوح لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية:

ولعل الموقع الذي تتواجد فيه الرفات يبرز أيضاً مدى أهمية وجود مراقبين مستقلين يتمتعون بالسلطة المطلوبة في مجال حقوق الإنسان في المنطقة؛ إذ تُوجد الرفات في منطقة خط وقف إطلاق النار بإشراف بعثة الأمم المتحدة، وهو الخط الذي يفصل بين الجزء الشرقي من الصحراء الغربية والواقع تحت سيطرة جبهة البوليساريو، والجزء الغربي منها الذي يقع تحت الإدارة المغربية.

ولقد دأبت منظمة العفو الدولية على تكرار الدعوة إلى توسيع نطاق التفويض الممنوح لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بحيث يشمل المكون الخاص بحقوق الإنسان، وذلك في سبيل التشجيع على كشف الحقيقة وإقامة العدالة في القضايا التي لم تُحل بعد والمتعلقة بالانتهاكات التي ارتكبتها السلطات المغربية وجبهة البوليساريو في الماضي، وكذلك التصدي للانتهاكات الحديثة التي ما انفكت تشكل أحد مصادر القلق في المنطقة.